تقول نفسه للمفرد المذكر نحو جاني الرجل نفسه نفسها
للمفرد المونث نحو جاتني المراه نفسها انفسهما بصيغة
الجمع للمثنى منهما كراهة اجتماع تثنيتين في صيغة واحدة
لو قيل نفساهما او لكون الاثنين اقل الجمع عند بعضهم وجوز
نفساهما وهو قليل تقول جاني الرجلان انفسهما والمراتان
انفسهما انفسهم للجمع المذكر نحو جاني الرجال انفسهم
انفسهن للجمع المونث نحو جاتني النسا انفسهن والتاي
للاثنين تقول جاني الرجلان كلاهما والمراتان كلتاهما والباقي
لغير المثنى بل للمفرد من مذكر ومونث وللجمع منهما ما خلا
الضمير دون الضيغ فهي واحدة في تحققا وضت بالعبد
كله وبالجاريه كلها وبالعبيد كلهم وبالاما كلهن وما خلا
الصيغ من الالفاظ الموافق تقول اشتري العبد اجمع
اشتريت الجاريه جمعا اشتري العبيد اجمعون
اشتري الاما جمعهن ولا يوكد بكل واجمع الا دواجراء
بصيغ افترافها حسنا او حكما مثل اكرمت القوم او الرجال
كلهم هندي مثال الذي يصح افتراقه حسنا واشتريت العبد
كله فيما يصح افتراقه حكما اذ هو شعض بحكم الشرع
لا بالحس الا ان يقطع اربا اربا بخلاف جاريه كله فانه يصح
اذ لا يفترق حسا ولا حكما الا ان يكون قد قطع اربا اربا ايضا

واذا اكد

واذا اكد المضمر خرج المظهر فقد تعلم وقوله المرفوع
لا المنصوب فيصح مطلقا وقوله المتصل لا المرفوع المنفصل
فيصح مطلقا وكذلك التاكيد للضمير المرفوع المتصل
بالنفس او العين خاصة اكد بمنفصل شئت كان الضمير
المتصل بارزا مثل ضربت انت نفسك او مستكنا مثل زيد
ضرب هو نفسه في الوجه وفي ذلك ان هذي الضمير كالجزء
مما اتصل به والنفس والعين قد تستعملان غير تاكيد بل
مستقلين بخلاف اجمع وكل واخواتهما فكم هو اتاكيد حرز كله
بكليته مستقله ولكونهما ما بيان مستقلين قد يلتبس التاكيد
بهما بالفاعل كما لو قلت ربد اكرمني نفسه واذا اكدت وقلت
اكرمني هو نفسه ذهب ذلك اللبس ذكره ركن الدين واتبع
واخواه وهما اتبع وابضع اتباع اجمع قال نجم الدين
اذ لم يوت بهم الا لتحسين الكلام فلا يتقدم عليه في الترتيب
بل باتي على ثرته تقول اشتريت العبد اجمع اكتع ابتع ابضع
فكل واحد من الاربعة تاكيد لما سبقه وقال الاكثرون
يجوز تقديم ابما شئت على الاخر مطلقا ذكره ركن الدين
وقال نجم الدين المراد بعد اجمع فاما هو فيتقدم قطعا
عليه والمراد باكتع التمام اي تام واتبع ماخوذ من طول
العنق وابضع من الرئي بقال اكرع ولا تضبع اي اشرب ولا ترو

Copyright © King Saud University